

## الدر المختار

وترجع بباقي المهر .

ذكره ابن الكمال .

ولو عوضته ثم ادعاه عارية فلها أن تسترد العوض من جنسه .

زيلعي ( في غير المهيأ للأكل ) كثياب وشاة حية وسمن وعسل وما يبقى شهرا .

أخي زاده ( و ) القول ( لها ) بيمينها ( في المهيأ له )